

## وزارة النقل

قرار من وزير النقل مؤرخ في 4 ماي 1996 يتعلق بنشر كراس الشروط الخاص بضبط شروط إسناد رخصة استغلال النقل الجوي للبضائع.

ان وزير النقل.

بعد الإطلاع على القانون عدد 76 لسنة 1959 المؤرخ في 19 جوان 1959 والمتعلق بالملاحة الجوية.

وعلى الأمر عدد 201 لسنة 1959 المؤرخ في 4 جويلية 1959 المتعلق بتنظيم الملاحة الجوية وخاصة الفصل 117 منه،

وعلى الأمر عدد 982 لسنة 1993 المؤرخ في 3 ماي 1993 الخاص بالعلاقة بين الإدارة والمتعاملين معها.

قرر ما يلي :

فصل وحيد - ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية، كراس الشروط الخاص بضبط شروط إسناد رخصة استغلال النقل الجوي للبضائع والملحق بهذا القرار.

تونس في 4 ماي 1996

وزير النقل  
منذر الزنايدي

إطلع عليه  
الوزير الأول  
حامد القروي

### كراس شروط يتعلق بضبط شروط إسناد رخصة استغلال النقل الجوي للبضائع

يُضبط هذا الكراس الشروط والوسائل الضرورية لاستغلال النقل الجوي للبضائع.

لا يمكن الحصول على رخصة استغلال النقل الجوي للبضائع إلا للأشخاص الماديين والمسعوديين ذوي الجنسية التونسية الذين يستجيبون للشروط المنصوص عليها بهذا الكراس.

يجب على الباعث أن يتمتع بتجربة كافية في الميدان أو أن يستعين في تصور وإنجاز مشروعه بأشخاص ذوي كفاءة في ميدان الطيران.

يجب على الباعث أن يقدم لسلطات الطيران المدني ملفا أوليا يمكن على ضوئه منحه موافقة مبدئية تمكنه من الشروع في إنجاز مشروعه. ولا يعني تقديم الملف الأولي الحصول الألي على الموافقة المبدئية.

ينبغي على الباعث السراغب في الحصول على رخصة الإستغلال، أن يقدم لسلطات الطيران المدني الملف التأسيسي لمؤسسته وأن يطلب إجراء تفقد فني ميداني.

## 1 - الملف الأولي

يجب أن يتكون الملف الأولي من الوثائق والبيانات التالية :

- \* مطلب كتابي،
  - \* السيرة الذاتية للبائع أو الباعثين والمسؤولين المكلفين بإدارة الشركة،
  - \* مشروع القانون الأساسي للشركة،
  - \* تركيبة رأس مال الشركة وتقسيمه بين الشركاء أو المساهمين،
  - \* تقديم فني للمشروع.
- 2 - التقديم الفني للمشروع يحتوي التقديم الفني للمشروع خاصة على العناصر التالية :

- \* القاعدة الأساسية للنشاط،
- \* المناطق الجغرافية للنشاط،
- \* التاريخ المرتقب للشروع في الإستغلال،
- \* مخطط الأسطول على مدى 5 سنوات،
- \* سياسة الصيانة،
- \* مخطط للتشغيل على مدى 5 سنوات.

## 3 - الموافقة المبدئية

لا تحل الموافقة المبدئية محل رخصة الإستغلال.

وتسمح هذه الموافقة للبائع بالشروع في إنجاز مشروعه وتكوين شركته طبقاً للترتيب القانونية الجاري بها العمل ولهذا الكراس وذلك خلال أجل لا يتعدى سنة ابتداء من تاريخ إعلامه.

يمكن بناء على مطلب معطل التمديد مرة واحدة في هذا الأجل بثلاثة أشهر.

## 4 - رأس المال الإجتماعي

ينبغي أن يبلغ رأس مال الشركة 1,8 مليون دينار على الأقل.

يجب أن لا تتجاوز مساهمة الأشخاص الماديين والمعنويين الأجنبي حدود 49 بالمائة من رأس المال الإجتماعي.

## 5 - الملف التأسيسي للشركة

من أهم الوثائق التي تثبت التأسيس النهائي للشركة حسب العجلة التجارية تذكر :

- \* شهادة عدم التقليل للمؤسس أو المؤسسين،
- \* نسخة من عقد تأسيس الشركة،
- \* نسخة من القانون الأساسي للشركة مسجل،
- \* إثبات التسجيل بالسجل التجاري،
- \* شهادة تبرة جباية،
- \* شهادة إنخراط بالصندوق القومي للضمان الإجتماعي.

ينبغي على الباعث أن يعلم سلطات الطيران المدني كتابياً بكل تغيير أو تحوير يقع إدخاله أثناء إنجاز المشروع خلال خمسة عشر (15) يوماً ابتداء من تاريخ وقوع هذا التغيير أو التحوير.

## 6 - الأسطول

في صورة الإستئجار ينبغي أن لا تقل فترة الإستئجار على ستة (6) أشهر ويصبح هذا الشرط لاغياً بعد إقتناء أول طائرة.

يمكن أن تعتبر على ملك الشركة كل طائرة مستقلة في إطار عقد ينص على شرط انتقال ملكيتها إلى الشركة.

تخضع عمليات استئجار وإقتناء الطائرات المستعملة لاختبار فني يقوم به مكتب مرخص له أو لجنة تعينها سلطات الطيران المدني. ويتحمل الباعث تكاليف هذا الإختبار.

تخضع مسبقاً كل عملية اقتناء أو استئجار طائرة لمصادقة وزير النقل.

## 7 - الأعوان الفنيون

على المسؤولين المكلفين بالعمليات الجوية والصيانة أن يتمتعوا بخبرة كافية مناسبة لمهامهم ومسؤولياتهم.

ينبغي على الباعث أن يقدم قائمة مفصلة في الاعوان الفنيين المكلفين بالإستغلال والعمليات الجوية والصيانة.

تبين هذه القائمة الشهادات والإجازات والكفاءات المتحصلين عليها والخبرات التي يتمتعون بها.

#### 8 - التفقد الفني الميداني

تقوم سلطات الطيران المدني، قبل منح رخصة الإستغلال، بتفقد فني ميداني. ويقع القيام بهذا التفقد تبعا لمطلب كتابي من الباعث وذلك قبل إنتهاء مدة صلاحية الموافقة المبدئية.

#### 9 - رخصة الإستغلال

يتحصل الباعث الذي يثبت لسلطات الطيران المدني إيفاءه بكل تعهداته على رخصة استغلال قابلة للتجديد تمكنه من مباشرة النشاط المطلوب.

يمكن إيقاف صلاحية رخصة الإستغلال أو سحبها في صورة عدم امتثال الشركة أو منظورها لشروط هذا الكراس.

#### 10 - شروط الإستغلال

##### 1.10 - الشروط الفنية

يجب أن يتم الإستغلال طبقا للترتيب القانونية السارية المفعول وخاصة فيما يتعلق بالجولان الجوي وبسير الرحلات وبشروط استعمال طاقم القيادة بإجازات وكفاءات الاعوان الفنيين والصيانة وصلاحية الطائرات للملاحة ووثائق الطائرة ودليل الإستغلال.

##### 2.10 - التأمين

يجب على المستغل أن يقوم بالتأمين المناسب لنشاطه لدى شركة تأمين تونسية. وعليه في هذا الغرض تقديم عقد تأمين يغطي :

\* المسؤولية المنجزة عن التزاماته بوصفه ناقلا،

\* مسؤوليته تجاه الآخرين على الأرض

وينبغي أن لا تقل ضمانات التأمين على الحد المنصوص عليه بالترتيب الوطنية والمعاهدات الدولية المصادق عليها من قبل الجمهورية التونسية.

#### 11 - التزامات الشركة

ينبغي على المستغل أن ينفذ كل أحكام الإتفاقيات الدولية والقوانين والتراتب المعمول بها في الجمهورية التونسية.

يلتزم المستغل بمد سلطات الطيران بتقرير عن نشاطه وموازنته وحسابات الإستغلال والنتائج مشهود بصحتها طبقا للتراتب الجاري بها العمل وكذلك بكل معلومة أخرى ترى السلطات المذكورة أنها ضرورية.

ينبغي على المستغل أن يعلم سلطات الطيران كتابيا بكل تغيير يطرأ على تلك الوثائق أو المعلومات.

